

- ٢- وتؤكد من جديد حق شعوب هذه الاقاليم ، غير القابل للتصرف ، في تقرير المصير والاستقلال وفقا لاعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة المتضمن في قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (الدورة ١٥) ؛
- ٣- وتدعو الدول القائمة بالادارة الى القيام ، دون تأخير ، بتنفيذ القرارات المختصة التي اتخذتها الجمعية العامة ؛
- ٤- وتعرب عن اقتناعها بأن مسائل الحجم الاقليمي ، والعزلة الجغرافية ، ومحدودية الموارد ينبغي الا تسبب اى تأخير في تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة فيما يتعلق بهذه الاقاليم ؛
- د- وتكرر اعلانها ان كل محاولة تستهدف التقويض الجزئي او الكلي للوحدة القومية والسلامة الاقليمية للاقاليم المستعمرة وانشاء القواعد والمنشآت العسكرية في هذه الاقاليم تكون متنافية مع مقاصد ميثاق الامم المتحدة وقرار الجمعية العامة ١٤١٥ (الدورة ١٥) ومبادئها؛
- ٦- وتحث بشدة الدول القائمة بالادارة على اعادة النظر في موقفها من استقبال البعثات الزائرة الموفدة الى الاقاليم المذكورة اعلاه ، وعلى تمكين هذه البعثات الزائرة من زيارة الاقاليم الواقعة تحت ادارتها ؛
- ٧- وتقرر ان على الامم المتحدة اسداء كل عون لازم لشعوب هذه الاقاليم في الجهود التي تبذلها من اجل تقرير مركزها المقبل بحرية ؛
- ٨- وتلتزم من اللجنة الخاصة مواصلة ايلاء اهتمام خاص لهذه الاقاليم ، واعلام الجمعية العامة في دورتها الخامسة والعشرين عن تنفيذ هذا القرار .

الجلسة العامة ١٨٣٥
١٦ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٦

القرار ٢٥٩٣ (الدورة ٢٤)

مسألة انتهاقوا ، ودومينيكا ، وسان فينسنت ، وسان كيتس -
نيفس - انغيلا ، وسانت لوسيا ، وغرينادا

ان الجمعية العامة ،

وقد بحثت الفصل المختص من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (١) والقرارات المختصة التي اتخذتها تلك اللجنة ،

(١) المرجع الاخير ، الفصل الثالث والعشرون .

وان تشير الى قرارها ١٥١٤ (الدورة ١٥) المتخذ في ١٤ كانون الاول (ديسمبر)
١٩٦٥ والمتضمن اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، والى جميع القرارات المختصة
الاخرى ،

تقرر ان تحيل الى اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان
والشعوب المستعمرة محاضر اللجنة الرابعة ووثائقها المتعلقة بمناقشة هذه المسألة ، وخاصة
مشروع القرار المقدم من باريادوس ، وترينيداد وتوباغو ، وجامليكا ، وغيانا (١) ، للنظر فيها بامعان ،
وتلتص من اللجنة الخاصة بحث الآراء المعرب عنها اثناء المناقشة وفي مشروع القرار المذكور ،
واعلام الجمعية العامة عن ذلك ، في دورتها الخامسة والعشرين .

الجلسة العامة ١٨٣٥

١٦ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٥

*

* *

القرارات الاخرى

تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

(البند ٢٣)

اعتمدت الجمعية العامة ، في جلستها العامة ١٨٣٥ المعقودة في ١٦ كانون الاول
(ديسمبر) ١٩٦٩ وبناء على توصية اللجنة الرابعة (٢) ، النص التالي باعتباره ممثلاً للاتفاق
العام الذي انعقدت عليه آراء اعضاء الجمعية :

* ان الجمعية العامة ، ان تأخذ بعين الاعتبار قرارها ٢٠٦٥ (الدورة ٢٠) المتخذ في
١٦ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٥ والنصين الاتفاقيين اللذين اعتمدتهما في ٢٠ كانون الاول
(ديسمبر) ١٩٦٦ وفي ١٩ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٧ بشأن مسألة جزر فالكلاند

(١) A/C.4/L.958/Rev.1 ؛ انظر : الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الرابعة
والعشرون ، المرفقات ، البند ٢٣ من جدول الاعمال ، الوثيقة A/7896 ، النبذات ١٨ و ١٩ و ٢٤ .
(٢) انظر : الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الرابعة والعشرون ، المرفقات ،
البند ٢٣ من جدول الاعمال ، الوثيقة A/7896 ، النبذة ٢٨ .